

تعميم رقم ٢٠١٩/٧

الى جميع الإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات يتعلق بضرورة إعطاء العروض  
المقدمة لسلع مصنوعة في لبنان أفضلية عن العروض المقدمة لسلع أجنبية

عطفاً على التعميم رقم ٩٧/٢ تاريخ ١٨/١/١٩٩٧ المتعلق بالطلب الى الإدارات العامة  
والمؤسسات العامة والبلديات بضرورة اشراك الصناعات الوطنية بالصفقات العمومية شرط إستيفائها  
الشروط الفنية المطلوبة والمحددة في دفاتر الشروط.

وبما ان بعض الإدارات العامة والمؤسسات العامة ما زالت لا تقوم عند وضع دفاتر شروط  
التزامات أو عند فض العروض بتطبيق القوانين والمراسيم المرعية الاجراء التي تعطي حق الاستفادة من  
الأفضلية الممنوحة للسلع المصنوعة في لبنان عن السلع الأجنبية ، لا سيما احكام المادة ١٣١ من قانون  
المحاسبة العمومية التي تعطي للعروض المقدمة لسلع مصنوعة في لبنان افضلية بنسبة عشرة بالمية عن  
العروض المقدمة لسلع اجنبية .

ولما كانت الحكومة بصدد تنمية الإنتاج الوطني وإعطاء الأفضلية للسلع المحلية عن السلع  
الأجنبية .

لذلك، يطلب الى جميع الإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات واتحادات البلديات عند وضع  
دفاتر الشروط الخاصة بالتزامات أو عند فض العروض إعطاء حق الاستفادة من الأفضلية الممنوحة  
للسلع المصنوعة في لبنان لا سيما السلع التي حددت او تحدد انواعها والشروط التي يجب ان تتوفر فيها  
بموجب مراسيم صادرة عن مجلس الوزراء .

كما يطلب الى المؤسسات العامة والبلديات واتحاداتها رفع تقرير فصلي الى رئاسة مجلس الوزراء  
عن الصفقات التي تجريبها يبين مدى تقيدها بهذا التعميم وذلك وفقاً للاصول القانونية .

رئيس مجلس الوزراء

سعد الحريري



فاطمة الشهاب

منشور على الموقع

٢٠١٩/٧  
المدير العام للتعليم  
والبحث